

حكم من اشترى سلعة يتاجر بها ثم هبط سعرها - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

لو ان انسان استأجر مثلاً فندق استأجر داراً استأجر محلات لاجل ان يؤجرها وهذا يقع كثير عرضت هذه المحلات واستأجرها من صاحبها بمئة الف ثم لم تؤخذ منه الا بخمسين الف ما يرجع على صاحبه - [00:00:00](#)

وهذا ما يظهر بالخلاف. أرايت لو اشتريت سلعة تتاجر بها؟ اشتريت سلعة بمئة الف لاجل ان تتاجر بها. ثم هبط السعر قناة تساوي السلع الا مئة الف. وبعثتها بخمسين الف. هل ترجع على صاحبك - [00:00:21](#)

حتى ولو كان هو رضي بذلك ودخل به رضي به فما دام يعني كما قال شريح من شرط على نفسي هذا روى البخاري عن شريف رحمه الله معلقاً انه قال من شرط على نفس - [00:00:38](#)

عاقلاً شرطاً من الشروط فقد لزم. يقول رحمه الله لما سمع بعض هذه المسائل هذه المسائل هو اشترط هذا واتفق على هذا الشرط ولم يلزمه احد وهو شرط صحيح ليس فيه اي - [00:00:55](#)

الا تمنع منه هنا فلا يتحمله والا لو قلنا يتحملها فشلت ببيعات الناس من يضمن بيعات ومن يعرفها تختلف ترتفع تنتزن كذلك الكراء السلع في ارتفاع وانخفاض. والنبي عليه قال دعوا الناس يرزق الله بعضهم بعض. هذا ربما يشتري السلعة ويبيع فيها وربما يخسر في هذه ويبيع - [00:01:11](#)

الآخرى نعم - [00:01:38](#)